

سنن البيهقي الكبرى

10652 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق أنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الزهري أنا عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري قال قال ي نهى رسول الله A عن بيعتين وعن لبستين فأما البيعتان فالملامسة والمنابذة وأما اللبستان فاشتغال الصماء واحتباء الرجل في الثوب الواحد ليس على فرجه منه شيء رواه البخاري في الصحيح عن علي بن عبد الله عن سفيان قال البخاري تابعه معمر